

Distr.: Limited
22 October 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الثانية

البند ١٩ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

بابوا غينيا الجديدة، بنن، جمهورية أفريقيا الوسطى، جيبوتي، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيراليون، غينيا - بيساو، كابو فيردى، المغرب، نيجيريا، هايتي: مشروع قرار

تعزيز التعاون في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١) وجدول أعمال القرن ٢١^(٢) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٥) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصلو إليه"^(٦)، وكذلك توافق آراء مونتريري للمؤتمر الدولي

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.3.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.



لتمويل التنمية^(٧) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري^(٨)،

وإذ تشير أيضاً إلى نهج النظام الإيكولوجي الذي تدعو إليه الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي^(٩)، والذي يشكل استراتيجية للإدارة المتكاملة للأراضي والمياه والموارد الحية تعزز حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام بصورة عادلة،

وإذ تؤكد من جديد الالتزامات الواردة في وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه"، بما فيها تلك المتعلقة بالبيئة الساحلية والبحرية،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنقذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١٠) ويبدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١١) التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق. (٨) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٨) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٩) United Nations, Treaty Series, vol. 1760, No. 30619.

(١٠) اعتمدت في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١.

(١١) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

وإذ تشير إلى التزام الدول الساحلية في جدول أعمال القرن ٢١^(١٢) بالإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبيئة البحرية الواقعة تحت ولايتها الوطنية،

وإذ تلاحظ أن مفهوم الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية قد تطور كثيرا منذ مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المعقود في ريو دي جانيرو، البرازيل، عام ١٩٩٢،

وإذ تشير إلى القرارات المتعلقة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية التي اتخذتها جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك القرار ١٠/٢ بشأن المحيطات والبحار^(١٣) والقرار ١١/٤ بشأن حماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية^(١٤)،

وإذ تعترف بالعمل الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية،

وإذ تشير إلى اتباع نهج إدارة قائمة على أساس المناطق، بما في ذلك الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، لتنفيذ مجموعة من السياسات المتماشية مع أهداف التنمية المستدامة والغايات المرتبطة بها، والتي يمكن أن تشمل إشراك المجتمع، والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، والأمن الغذائي، والتكيف مع تغير المناخ،

وإذ تعترف بأهمية تنفيذ نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تعزيز التنمية المستدامة في مختلف المناطق، بما في ذلك السياحة البيئية،

وإذ تلاحظ المبادرات المختلفة الرامية إلى التصدي للتهديدات والمشاكل التي تتعرض لها المناطق الساحلية والبحرية والناشئة عن الأنشطة البرية التي قد يكون لها أثر سلبي على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية،

وإذ تعترف بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والإجراءات التي تتخذها بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين من أجل التصدي للتهديدات والمشاكل التي تواجهها المناطق الساحلية والبحرية والناشئة عن الأنشطة البرية،

١ - **تشدد** على أن استخدام وتنفيذ نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وغيره من نهج الإدارة القائمة على أساس المناطق يمكن أن يسهم إسهاما كبيرا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها؛

٢ - **تشدد أيضا** على أن المناطق الساحلية مورد إيكولوجي واقتصادي لا غنى عنه، وأن إدارتها وتخطيطها من منظور التنمية المستدامة يتطلب اتباع نهج إداري متكامل ومكثف لتلبية الاحتياجات المحددة للدول الأعضاء الساحلية؛

٣ - **تؤكد** أن الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية عملية دينامية لإدارة المناطق الساحلية واستخدامها على نحو مستدام، بما يراعي في الوقت ذاته هشاشة النظم الإيكولوجية الساحلية والمناظر

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ٢٥ (A/71/25)، المرفق.

(١٤) UNEP/EA.4/Res.11.

الطبيعية، وتنوع الأنشطة وأوجه الاستخدام، وتفاعلاتها، والوجهة البحرية لبعض الأنشطة وأنماط استخدامها وأثرها على الأجزاء البحرية والبرية على حد سواء؛

٤ - تشجع الدول الأعضاء الساحلية على تحديد وتنفيذ نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بسبل منها وضع أدوات تخطيط وطنية مناسبة قائمة على نهج نظام إيكولوجي يشمل المناطق البرية والبحرية ومستجمعات المياه؛

٥ - تشجع أيضا الدول الأعضاء الساحلية على النظر في أن تعزز، أو أن تنشئ عند الاقتضاء، آليات تنسيق مناسبة للإدارة المتكاملة والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية والبحرية ومواردها، على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي؛

٦ - تؤكد أهمية تعزيز التنسيق على الصعيدين الوطني والمحلي فيما يتعلق بالمناطق الساحلية، بهدف كفاءة اتساق السياسات وفعالية تدابير الإدارة الساحلية، مع كفاءة مشاركة جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم النساء والأطفال والشباب والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في الإدارة وصنع القرار؛

٧ - تشدد على أهمية الشراكات، التي تجمع بين أطراف فاعلة من أصحاب المصلحة المتعددين، في التمكين من إدماج مختلف المصالح والمعارف في عمليات أو استراتيجيات التخطيط والمساعدة على كفاءة أن يُستند في تصميم نهج الإدارة القائمة على أساس المناطق إلى أفضل المعلومات المتاحة؛

٨ - تشدد أيضا على أن التعاون الدولي والإقليمي، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، عامل مهم في تعزيز نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بوسائل منها تشجيع التعلم من الأقران والتعاون معهم، وكذلك إقامة روابط فعلية بين العمليات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، حسب الاقتضاء، للدفع قدما بالجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٩ - تدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى دعم جهود الدول الأعضاء في تعزيز وتنفيذ نهج الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية وفي تعبئة الشراكات والمبادرات على الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، بندا فرعيا بعنوان "تعزيز التعاون في مجال الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية من أجل تحقيق التنمية المستدامة".